

## (٩) شرح أصول السنة للإمام أحمد -رحمه الله- // المجلس التاسع

محمد هشام طاهري

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمة الله تعالى والسمع والطاعة للائمة وامير المؤمنين البر والفارجر ومن ولی الخلافة واجتمع الناس عليه - 00:00:01 ورضوا به ومن علوا ومن عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي امير المؤمنين والغزو ماض مع الامراء الى يوم القيمة البر والفارجر لا يترك. وقسمة الفيء واقامة الحدود الى الائمة ماض ليس لاحد - 00:00:16

من ان يطعن عليهم ولا ينazuهم ولا ينazuهم ودفع الصدقات اليهم جائزة نافذة من دفع اليهم اجزاء عنده. برا كان او فاجر. وصلة الجمعة خلفه وخلف من ولاه جائزة باقية تامة الركعتين. من اعادهما فهو مبتدع تارك للاثار. مخالف للسنة. ليس له من - 00:00:33 فضل الجمعة شيء اذا لم يرى الصلاة خلف الائمة. من كانوا ببرهم وفاجرهم. فالسنة بان يصلی معهم ركعتين ويديننا بانها تامة لا يكن في صدرك من ذلك شك. ومن خرج على امام من ائمة المسلمين. وقد كان الناس اجتمعوا - 00:00:57 الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد فان من اصول اهل السنة والجماعة السمع والطاعة للائمة وامير المؤمنين البر والفارجر اما الائمة - 00:01:18

فالمحصود به جمع الامام وهو الحاكم وامير المؤمنين ليس المقصود به الخليفة العام للمسلمين كما يقول بعض الخوارج فان الناس منذ زمن معاوية رضي الله تعالى عنه منذ زمن قيام الدولة العباسية والى يومنا هذا لم يجتمعوا على خليفة واحدة - 00:01:40 بل لا زال للمسلمين خلفاء متعددون كما كان الحال في زمن الامام احمد وغيره وانما يقصدون بامير المؤمنين حاكم المؤمنين في اي قطر كان في اي بلد كان وآآكون اهل السنة والجماعة يرون السمع والطاعة للحاكم وامراء المسلمين - 00:02:06 هذه المسألة ليست مقيدة بالبر فان سامع البر لا ينazu فيه لا عاقل بل ولا كافر وانما السمع والطاعة الذي ينazu فيه الناس هو هل يمكن ان يكون السمع والطاعة - 00:02:30

للفاجر او الظالم او الفاسق اول مبتدع او لا فاهم السنة والجماعة يرون السمع والطاعة للحاكم مسلمين تبرى منهم هو الفاجر. ينبغي ان يقال عنه انه حاكم او انه امير المؤمنين. ذكر الامام رحمة الله امرىء - 00:02:54 بين وصفين اثنين لهذا الشهر ولی الخلافة هذا واحد يعني الحكم واجتمع الناس عليه ورضوا به. هذه الثانية وعلامة الاجتماع ليس الناس كلهم وانما المقصود باجتماع الناس عليه يعني اكثراهم - 00:03:23 ورضوا به يعني اكثراهم واما كون هناك مخالفين يرون مخالفته وهم قلة ولذلك يقول العلماء ان الحاكم هو الذي ظهر ظهر يعني ما يكون خفي فاذا كان هناك حاكم خفي - 00:03:42 ولا يظهر للناس ولا يجتمع مع الناس ولا يستطيع ان يظهر نفسه هذا لا يسمى حاكم الحاكم هو الذي يظهر للناس واجتمع الناس عليه يعني اكثراهم هذا هو الحاكم اما اذا اجتمع الناس على رجل - 00:04:01

وهو مختلف عن الانظار فهذه ليست خلافة ولا بيعة وانما هذا تنظيم سري وهكذا لو ان انسانا ما ظهر وسمى نفسه امير المؤمنين ولكن اكثر الناس نابذوه وقاتلوا فحينئذ لا يقال ان له السمع والطاعة لانه ليس له حكم عليهم الحكم - 00:04:20 اذا ظهر عليهم فحينئذ يكون له السمع والطاعة ومعنى السمع والطاعة ليس من باب العطف لان السمع معناه المقصود ان الانسان يلقي سمعه لما يقول. والطاعة امثال الامر اذا السمع والطاعة متعلق بفعل الامر - 00:04:44 واول واجب على المسلم السمع لاقوال الحاج ويعرض اقواله على الكتاب والسنة فما وافق الكتاب والسنة فانه يفعله ويتمثله ويطيع.

وما سمع منه معارضًا معارضًا للكتاب والسنة فإنه لا يصنع له ولا يطيع في المنكر. وإنما يلتزم الطاعة في المعروف - 00:05:09  
ولا يمتنعوا ولا يطيعوا في المنكر. فلو قال الحاكم عليكم بالصلوة فيسمع هذه الكلمة ويطبق وإذا قال الحاكم لا تصلوا يسمع هذه الكلمة  
ولا يصدق وإذا قال الحاكم كلمة ليس فيها - 00:05:44

ما يوافق الشرع ولا ما يخالف الشرع يطاع أيضًا إنما السمع والطاعة يكون على ثلاثة أنواع سمع للاقوال الثلاثة كلها واثنان منها معهم  
امتثال نوعان من السمع معهما امتثال ونوع مع السمع لا امتثال معه - 00:06:03

ولكن إذا قلنا إننا نسمع لقول الحاكم إذا قال شيئاً يخالف الكتاب والسنة فلا نطيع ليس معناه لا نطيع إلى طاعة له وإنما لا نطيع يعني  
في المنكر الذي أمر به أو قال - 00:06:30

وفي المخالفة الشرعية التي أمر بها أو أنه أشار إليها وهنا ينبغي علينا أن ندرك أن من أصبح له الحكم ثم خرج عليه جماعة من الناس  
وهم أي هؤلاء المخرجين من الناس - 00:06:47

قلة بالنسبة إلى الراضي هذا شرطه فحينئذ يكون الخارج عليهم بالسيف يكون الخارج عليهم بالسيف أه يعنى يكون خارجياً لكن هنا  
مسألة أخرى وهي أن الخارج عليهم بالسيف إذا خرج ثم بالقهر والغلبة تولى الحكم فإنه أيضًا يسمع له ويطاع - 00:07:11  
لأن أهل السنة والجماعة يقولون بوجوب السمع والطاعة للحاكم في ثلاثة حالات هناك حاكم يأتي بطريق ولادة العهد وهذا يسمع له  
ويطاع وهناك حاكم يأتي بالطريقة اختبار العهل والعقل وهي طريقة الشورى - 00:07:41

فهذا يسمع له ويطاع وهناك حاكم يأتي بطريق القوة والغلبة بحيث يمكن من أزمة الأمور فهذا أيضًا يسمع له ويطاع ما دام مسلماً إذا  
ومن خرج عليهم بالسيف هو خارجين الآن - 00:08:06

لكن بخروجه عليهم بالسيف تولى مسک ذمة الأمور وقبض أزمة الأمور بيده حتى صار حاكماً وسمي أمير المؤمنين فهذا أيضًا له  
السمع والطاعة عند أهل السنة والجماعة وقال في هذا طائفتان من الناس متواجهتان - 00:08:25

إلى اليوم قال فلذلك الخوارج فأنهم يقولون لا سمع ولا طاعة إلا للبر وخالف في ذلك الروافض فأنهم يقولون لا سمع ولا طاعة إلا  
للمعصوم أو يعمل له نيابة فإذا كانت فإذا كان السمع والطاعة واجب لحكام المسلمين - 00:08:53

ما دام مسلماً فهنا ينتبه ننتبه إلى قضية مهمة وهي أن نحذر من تكفير حكام المسلمين بالذنوب فإن الحاكم المسلم شأنه شأن الفرد  
المسلم الفرد المسلم لا يكفر إلا بشرك - 00:09:19

او كفر كذلك او نفاق كذلك الحاكم المسلم لا يكفر بمجرد الذنوب التي هي دون الكفر بل لا يحكم عليه بالكفر إلا بالكفر البواطل  
وانتبهوا يرعاكم الله ان الاسلام لماذا اوجب السمع والطاعة للحاكم - 00:09:38

الفاسق أو الظالل أو المبتدع لأن الفاسق فسقه على نفسه ويبقى صائمًا لامن الدولة وشُؤون أهل الإسلام والظالم ظلمه على واحد في  
المئة من الأفراد لكن لا يمكن أن يكون هناك حاكم ظالل ولو كان كالحجاج أن يكون ظلمه يتعدى بحيث يصل إلى خمسين في -  
00:10:02

فيها مثلاً ما يمكن هذا لأن الحاكم مهما كان ظلمهم أنهم يبحثون عن آراء عييتمهم واستقرار رعييتمهم ولو كان ظلمه سيكون محدوداً ولكن  
خرجنا عليه فإن ظلمه يكون ليس محدوداً ولا محدوداً لربما يكون ظلمه عاماً وفي عهد وجود الحاكم - 00:10:36

يصبح الظلم من كل أحد على كل أحد هو الغالب العدل غاهبًا من كل أحد لكل أحد إلا نادراً وأما الحاكم المبتدئ فإن بدعته وإن كان  
ينشره بالسيف والسنن فإن أهل السنة والجماعة يصبرون على ذلك - 00:11:10

كما فعل الإمام أحمد مع الخلفاء الثلاثة الذين كانوا على البدعة لكن الإمام رحمة الله صبر على السنة ونشر السنة حتى توفاه الله تبارك  
وتعالى وقد أظهر الله السنة في حياته - 00:11:37

إذا أيها الأخوة المسلمين لماذا لا يأمرنا بازالة الظلم؟ هذا السؤال مهم لأن إزالة الظلم لا يكون بظلم أكبر فان في إزالة الظالم إزالة الحاكم  
الظالم لا يتأتى إلا بوقوع ظلم أكبر - 00:11:57

فالإسلام جاء بجلب المصالح ودفع المفاسد فلهذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال انه سيكون ما يؤخره

الصلوة عن وقتها ولا نسألكم سؤالا وارجو ان يجيب احدكم - 00:12:17

الحاكم الذي يؤخر الصلاة عن وقتها حتى يخرج وقتها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال صلوا الصلاة لوقتها ثم اذا اتيتموهم فصلوها معهم فانها لكم نافلة الحاكم الذي يؤخر الصلاة عن وقتها. هل هذا مبتدع - 00:12:32

او ليس بمبتدع مبتدع فنعم هذا لا شك فيه بدعنته لانه غير اوقات الصلاة. ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يصلوا ومعهم فانها لهم نافلة. وما قال لهم اخرجوا على اولئك المبتدعه - 00:12:52

وقال للانصار وهم جنود الاسلام الذين على اكتافهم اظهر الله الاسلام انكم ترون بعدي اثره معناه ان هناك حكام ظالمين لا يعطونهم حقوقهم قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال فاصبروا حتى تلقوني على الحوض - 00:13:16

هذا حاكم ضال ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وصى اسود الاسلام بالصبر وهم خيرة الخلق ثمان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحذر من فتنه تكون بسبب اهاغيلمه يتولون الامور وهم الفسقة - 00:13:40

اذا ثلاثة انواع من الحكام اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن حالهم ومع ذلك امر بالسمع والطاعة. فالواجب علينا ايها الاخوة الا لا نتأثر بالوعود الوردية والاقوال الريبيعة التي يطلقها المزخرفون المحدثون الذين انبهروا بطرق الغرب واصبحوا يدعون - 00:14:07 من الناس الى الانقلابات والخروج على حكام المسلمين والى القتل والقتال وما علموا انهم باقولهم هذه يزيدون فرقة المسلمين ويضعفون حال اهل الاسلام ثم اذا كان السمع والطاعة واجبا لحكام المسلمين فان هناك اعمالا - 00:14:34

متربطة عليهم وهي من اعمالهم التي يجب عليهم. ان قاموا بها برئت ذمته وان لم يقوموا بها اثموا. واما الامة فلا اثم عليهم فيها لو ان انسانا ما انتبه لهذه القضية - 00:14:58

لو ان انسانا ما لم يأمر لم يعمل بعمل شخص اخر يجب عليه. مثلا تعلم ان جارك يجب عليه ان يخرج الزكاة وانت ترى لا يخرج الزكاة هل تأثم انت - 00:15:18

الجواب لا لماذا لا تأثم؟ لأن الواجب عليه هو ان يخرج الزكاة اذا نتبهوا يا طلاب العلم ان هناك اعمالا هي واجبة على الحكام ان قاموا بها برأت ذمته وان لم يقوموا بها اصبحت ذمته مشغولة بهذه الفريضة. واما الامة فلا اثم عليهم فيها. واما ما يصوره - 00:15:35 بعض الكتاب وبعض الصحفيين او بعض الصحفيين من ان الامة اثمة في عدم اقامتها لحكم الله عز وجل فهذا خطأ عظيم. كالمذى يقول ان القاضي اذا لم يحكم بالشرع ان الامة اثمة - 00:16:03

بيت شعرك قتل الامة اذا كظالم. ان الامة اقول ما علاقة الامة بخطأ المفتى؟ ما علاقة الامة بظلم الحاكم؟ ما علاقة الامة بظلم القاضي هذه مسائل مهمة يجب ان نتداركها. هناك اعمال خاصة على الحكام. هناك اعمال خاصة للرعاية - 00:16:28

من هذه الاعمال ما شاء الله في هذا الكتاب العظيم. الغزو وقسمة الفين ودفع الصدقات تسليم الصدقات وصلاة الجمعة والجماعة هذه اعمال موكولة الى الحكام من المسلمين ولذلك قال رحمة الله والغزو ماض مع الامراء الى يوم القيمة البر والفارجر لا يترك - 00:17:01

وهذه اشارة عظيمة من الامام الى بطلان قول الخوارج والروافض فان الخوارج لا يرون الجهاد تحت راية امير المسلمين وحاكم المسلمين لانه ليس على مذهبهم بل يرون وجوب قتاله لا يرون القت - 00:17:34

تاني ومع المعصوم بزعمه وهذا ينبغي لنا ان ننصح ولادة الامر اذا كان بيننا وبينهم جلسة او شيء ان يحذروا من هؤلاء المبتدعه الذين عقائدهم مبنية على الغش والخدعه لامراء المسلمين. وان اظهروا ما يظهرون - 00:17:53

قال وقسمة الفين. اذا لا يجوز للانسان يبدأ بالقتال بدون اذن من ولد الامر واما ما يفعله هؤلاء الناس يقولون ان ابا بصير قاتل بدون اذن من اه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا خطأ عظيم. لان ابا بصير لم لما جاء الى المدينة اخرجه النبي - 00:18:14

وسلمه للكفار فاخرجه النبي صلى الله عليه وسلم من تحت طاعته فلما كان في قريب من مكة قتل الرجلين الذين كانوا معه ثم ذهب الى الجبال واصبح يقاتل الكفار بدون امرأة ولا سمع ولا طاعة من النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه من طاعته. فرق بين الامرین - 00:18:39

فلو ان انسانا مثلا اخرجه الحاكم من بلاد الاسلام اخرجه من مصر وذهب الى امريكا وقات وقال والله انا اقاتل الكفار. نقول له انت اخطأت كيف تقاتل الكفار وانت ذهبت بعهد امان - [00:19:06](#)

كيف تخونهم الان قال لا انا ما ذهبت بعهد الله انا ذهبت تسللا مثلا انا ذهبت تسللا وقتل نقول هذا العمل ليس من الاسلام في شيء. قتل الغيلة الواجب ان يكون هناك اعلان و شيء من ذلك حتى يكون - [00:19:25](#)

في جوائز القتال. فعلى كل حال الغزو هذه القضية قضية مرتبطة بامراء المسلمين وحكام البلدان منهم لانهم يعلمون المصالح والمفاسد يعلمون حال الضعف والقوة يعرفون الصديق من العدو يعرفون المعاهدة الذي يتعاهد معنا انه معنا حقيقة ومن يكون مخادعا - [00:19:44](#)

اما الناس الذين لم يتولوا امور الحكم فانهم لا يعلمون. يحسبون الصديق عدوا والعدو صديقا. والتمر جمرا والجمرة تمرا هذا حالهم فكم من اولئكم الذين اغتروا بالربيع العربي فخرجو في سوريا وهم يظنون ان ثمار تنتظرون - [00:20:13](#)

ظنوا الصديق عدوا والعدو صديقا ثم ظنوا ان الشمار امامهم واذا بهم يفقدون كل شيء حتى تجهمهم الصديق قبل العدو واصبحوا في شجرة بذر واصبحت القضية مداولة بين الدول العالمية نسأل الله جل وعلا ان يجعل مآلهم الى خير وامن وامان. امين - [00:20:37](#)

قال رحمة الله وقسمة الفي واقامة الحدود الى الائمة هذه ايضا من وظائف الحكام اقامة الحدود لو ان انسانا عمل ذنبا وجب فيه الحج فان الذي يجب عليه ان يقيم الحد هو الحاكم ونوابه. فاذا هم لم يقوموا هم الذين يأثمون - [00:21:07](#)

فالذين لا يقيمون شرع الله في الحدود هم الذين يأثمون. اما الامة لا اتم عليها لان الخطاب ليس لهم الله جل وعلا قال والسارق والشائقة ما قال انت ايه المسلم اقطع يده قال فاقطعوا ايديهم فالخطاب - [00:21:27](#)

انما هو خطاب لمن تولى الامر ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد والمقصود بالذي يقيم الحد الحاكم المسلم. قال ليس لاحد ان يطعن عليهم ولا ينماز عليهم. ولهذا عمر - [00:21:47](#)

الله عنه وكلكم تعرفون عمر لا يشك انسان في عدالته وعظمي حمايته لدين الاسلام عمر رضي الله عنه لما تولى الخلافة كتب كتابا يأمرهم الا يقيموا حق القصاص الا بعد مراجعته. هذا ليس - [00:22:11](#)

تعطيلها كيف يأتي انسان حاكم في خراسان ولا في مصر يقول كيف الحين اوجب القصاص على فلان والقاضي حكم عليه؟ لماذا نرجع الى عمر؟ ما فيها لماذا نرجع هذى امور موكولة للحاكم - [00:22:31](#)

اذا هم رأوا تقنيتها بطريقة معينة وجب المراجعة وتوكيل الامر اليهم وهكذا من وظائفهم انهم اذا طلبو الصدقات فان الواجب دفعها اليهم وهي نافذة ومنافذ عنه قرا كان يفاجرا. كان يأخذ المال يعطيه للفقير ولا يسرفه على - [00:22:46](#)

بس هو الظالم انت بريء ذمتك لما تدفع الزكاة اليه انت ذمتك بريئة. وهو ذمته مشغولة حتى يؤديها وهكذا لو كان الامام يصلى الجمعة بال المسلمين او نائبه نواب صلاة الجمعة والجماعة اليوم يعتبرون - [00:23:11](#)

من قبل وزارة الاوقاف اذا عين الحاكم اماما فصل بالناس فان الصلاة خلفهم جائزة وان كانوا هم معينين من قبل اناس ظالمين مرضا او فاسق حين فرضا او مبتدعه فرضا. فان الصلاة خلفهم جائزة - [00:23:35](#)

والجمعة خلفهم تام ركعتين من اعادها فهو مبتدى طبعا قال هذا الكلام ردا على الخوارج الذين يقولون ان الجمعة لا تصح خلفي امام مبتدع ولا خلف ظالم ولا خلف فاسق - [00:23:56](#)

ومن اعاد صلاة الجمعة فهو مخالف للسنة ليس له من فضل الجمعة شيء اذا لم ير الصلاة خلف الائمة من كانوا برهم وفاجرهم فالسنة بان يصلى معهم ركعتين من اعادهما فهو مبتدع ويدينه - [00:24:15](#)

بانها تامة ولا يكن في صدرك من ذلك شك ابدا. نعم رحمة الله تعالى ومن خرج على امام من ائمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه واقرروا له بالخلافة باي وجه كان بالرضا او بالغلبة - [00:24:35](#)

فقد شقها هذا الخارج عصا المسلمين وخالف الاثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان مات الخارج عليه مات ميتا الجاهلية ولا

يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لاحد من الناس. فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير - [00:25:03](#)  
السنة والطريقة السنة والطريق وقتال اللصوص وقتال اللصوص هذه السنة الاخرى؟ نعم. قوله رحمة الله من خرج على امام من ائمة المسلمين. لماذا قال امام من ائمة المسلمين؟ ليبيئنوا الى قضية مهمة وهي ان امام من ائمة المسلمين قد يتتنوعون ويختلفون في قطر الامام وفي - [00:25:23](#)

قطر اخر امام كما كان الحال في زمن الامام احمد فالعباسية في المشرق والامويين في ثم كذلك العباسيين فيما بينهم كان هناك امراء في خراسان في اصبهان في مصر في كذا وكذا. من خرج - [00:25:51](#)  
امام من ائمة المسلمين قد كان الناس اجتمعوا عليه واقروا له بالخلاف باي وجه كان. كما ذكرت على الاوجه الثلاثة بالرضا او بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين. قد يقول قائل لماذا شق عصا المسلمين؟ هو يريد - [00:26:11](#)  
وكم من يريد معرفة ويريد امرا حسنا لا يدركه كما قال ابن مسعود كم من مرید للخير لا يدركه. قيل قال ابو يوسف قيل لابي حنيفة هؤلاء الذين يخرجون. يريدون الاصلاح قال ليس هذا - [00:26:31](#)

طريق الاصلاح. طريق الاصلاح ليس بالسيف. الله جل وعلا يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج. الله جل وعلا يقول لا اكره في الدين طريق الاصلاح ان استلف. اذا لم نصلح قلوب الناس اذا لم نصلح عقول الناس فلا يمكن ان - [00:26:51](#)  
بالسيف لذلك ينبغي لنا ان ننتبه لهذه القضية ان الخروج على حكام المسلمين شق لعصا المسلمين وفيه مخالفه للاثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي فيها الامر بالسمع والطاعة لحكام المسلمين - [00:27:11](#)

ثم قال فان مات الخارج عليه مات ميتة الجاهلية كما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلة هذا كان حال اهل الجاهليين - [00:27:29](#)

ولهذا اقول كلمة ولا زالوا يكررها ان اهل البدع ان اهل البدع رؤوسهم كلهم من الاعاجم سواء كانوا معتزلة او جهمية او مرجئة او قدرية او او سببية او الى اخره الا الخارج - [00:27:45](#)

فان رؤوسهم من العرب ولا يزال الامر كذلك ومن تتبع التاريخ علم ان رؤوس الخارج للعرب وذلك لان العجب عندهم السمع والطاعة امر مقدس لا يرون الخروج على حكامهم - [00:28:08](#)

ولذلك قل ما تجد عبر التاريخ خروجا من الاعاجم على حكامه وانما اكثر ما تجد من الخروج على الحكام المسلمين هو من فعل العرب. ذلك لان الانفة التي في قلوبهم - [00:28:28](#)

كل قبيلة لا تريده ان تذعل للاخرى مثل عندكم الان في مصر كل عيلة كل جماعة يريد ان يكون رأس كل واحد يحمل بندق يريد ان يكون رأس في القرية وفي القبيلة - [00:28:45](#)

وهذه مصيبة العرب قديما وحديثا ان انها مئنفون عن ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قالها هذه القضية من جذورها فقال اسمع واطع وان امر عليك عبد حبشي فالمسألة هذه مسألة - [00:28:57](#)

كما قال الامام الاثار فيها واضحة جلية. فان مات الخارج مات ميتة جاهلية قال ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لاحد من الناس. فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير - [00:29:17](#)

في السنة والطريق على غير السنة والطريق. لماذا على غير السنة والطريق؟ لان السنة امرت بالسم والطاعة والذي كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. وانتبهوا الى هذه المسألة ربما يأتي بعض المفكرين اليوم ويستدلون ببعض افعال الصحابة - [00:29:34](#)  
وهؤلاء لو كانوا صادقين لكان الواجب عليهم في مقابلة هذه النصوص ان يتذرعوا للسلف الصالح. لان يعتذرها بهم لا تذرعوا بهم لكن كونهم يتذرعون بهم في فكرهم دليل على سوء نياتهم. اعتقدوا شيئا ثم بحثوا عما - [00:30:00](#)

يقر افعالهم. يقول لهم هذه الاحاديث التي في البخاري ومسلم. اما ترونها اما تقرؤنها وتنظرون الى التاريخ وهو مزور مزور و تستدلون به عبد الله بن الزبير يقولون خرج على الامويين في الشام هذا غلط عظيم في التاريخ - [00:30:25](#)  
عبد الله ابن الجبير ما خرج لما مات يزيد ابن معاوية بوبع له في الحجاز وبوبع لي معاوية في الشام اذا صار خليفة للمسلمين الخروج

لو كان هناك خروج لاعترفنا ان مروان وعبد الملك هم عبدالله ابن الزبير لأن الناس في الحجاز - 00:30:47

قاموا عليه وبايدهم ورضوا به خلاص لماذا انتم تريدون قتاله؟ هنا دولة وهنا ثم يستدلون بقضية الحسين رضي الله تعالى عنه.  
ووالله لو كانوا صادقين لعلموا ان الحسين لم يكن خارجيا - 00:31:09

رضي الله عنه لماذا؟ انتبهوا لهذه القضية الحسين رضي الله لما بيع ليزيد في الشام الحسين رضي الله لم يكن من الذين بايدهم ذهب إلى مكة ولما كان في مكة واذا بالكتب والرسائل تأتيه من العراقيين بانهم معه. اذا ماذا فهم الحسين؟ فهم ان اهل العراق لم - 00:31:27

بيايدهم ليزيد وانهم يريدون مبادئه ولذلك طلبوا منه. اذا هناك بيعة ليزيد في الشام وبيعة للعراق له فجأة الرجل ومعه عشرين او مئتين كما في بعض الكتب من جماعته. لو انه يريد الخروج على ليزيد - 00:31:49

بالعقل يا اخواني نريد ان نفك هل سيسير بمئتين رجل فقط؟ ولا يجمع الجيوش والناس والأسلحة والعتاد اهل العراقيين اهل عراقيين البصرة والكوفة خدعوه وقالوا له نحن معك ونباعث. فظن ان المسألة هنا دولة هناك دولة - 00:32:10

ومما يؤكّد هذا الامر انتبهوا الى ما اقول فان هذا الكلام لم اقله من قبل لكنني اقوله الان واكرره وقل ان حسين رضي الله عنه والله لم يكن خارجيا والذي يقول عنه انه خارجي فوالله ما فهم القضية - 00:32:31

والذي يتذمّر به ما فهم القضية الحسين رضي الله عنه خرج من مكة يريد العراق لانه ظن انهم كلهم بايدهم. وكتبه كلها كانت معه في قراطيس ولما وصل قريبا من العراق واذا به يفاجأ بان اهل العراق خالوه وغدروا به - 00:32:48

واصبحوا تحت لواء اه زيد ابن ابي. تأملوا معي يا عباد الله لو كان الحسين رضي الله عنه خارجيا كما يزعمون لو كان يريد ان يخرج على ليزيد كما يقولون. فلماذا يقول الحسين رضي الله عنه؟ لماذا يقول لقاء - 00:33:15

لائد العراق الذي بايع ليزيد. لماذا يقول له اسمع انا اطلب منك احد فترجع الى مكة او تتركني اذهب الى ابن عمي ليزيد او تتركني هذا الى ثغر من ثغور المسلمين. بالله عليكم لو كان نيته الخروج على ليزيد. ا يقول له اتركني ارجع؟ اتركني اذهب الى - 00:33:36

ليزيد اتركني اذهب الى ثغر من ثغور المسلمين اين عقول هؤلاء الناس الذين يستدلون بفعله هذا الدليل انه خدع وعلم الخدعة لذلك طلب هذه الامور الثلاث ما قال لا والله لا اقاتلك واقاتل ليزيد - 00:34:02

لكن هذا الحاكم الظالم ما ترك له هذه الخيارات الثلاث حتى ينزل على حكمه وهو يعلم جوره وظلمه فسقه ولكنه رضي الله عنه لم ينزل عليه وقضى الله امرا كان مفعولا. فاذا لا يجوز الاستدلال بفعل هذه الامور. يقولون القراء خرجوا في زمن ابن الاشعث.

طيب - 00:34:20

خرج كلهم ندموا كيف تستدل على فعل اناس ندموا؟ لذلك ايها الاخوة النصوص والآثار كما قال الامام احمد واصحة لا يجوز الاحتجاج بالواقع التاريخية لاجل النصوص يجي انسان الان يقول والله انا احتج بالتاريخ على الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا كلام باطل - 00:34:44

كيف نحتج بالتاريخ على نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدس والتاريخ مزور مزور مغير مبدل محرف يجب علينا ان نعتقد هذه الاعتقادات - 00:35:07

اذا نقول لا يحل قتال السلطان تحت اي ذريعة من الذرائع الا ان يكون كفرا صريحا لا يختلف عليه اثنان فحينئذ يجوز الخروج عليه بشرط اخر وهو الراية الواحدة والقدرة - 00:35:21

ده ايه ده على ازاته. قال والا لو لم يكن القدرة على ازاته فانهم يبقون تحت حكمه حتى يقدروا على ازاته او يكون لهم او يكون لهم فئة ينحازون اليه كما فعل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فانه لما كان في مكة ما خرج على اهل مكة ولا - 00:35:41

لهم لانه لم يكن له قوة في مواجهتهم حتى صار له فيها فصار الى المدينة وحينئذ بدأ بالقتال من هناك. قال رحمة الله تعالى فمن فعل ذلك يعني قاتل السلطان وخرج عليه فهو مبتدع على غير السنة والطريق. نعم - 00:36:02

قال رحمة الله تعالى وقتال اللصوص والخوارج جائز اذا عرضوا للرجل في نفسه وماله فله ان يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكل

ما يقدر وليس له اذا فارقوه او تركوه ان يطلبهم ولا يتبع اثارهم ليس لاحد الا - 00:36:25

او ولادة المسلمين انما له ان يدفع عن نفسه في مقامه ذلك. وينوي بجهده الا يقتل احد فان مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فابعد الله المقتول. وان قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه - 00:36:45

ورجوت له الشهادة كما جاء في الاحاديث وجميع الاثار في هذا انما امر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتباعه. ولا يجيز عليه ان صرع او كان جريحا. وان اخذه اسيرا فليس له ان ان يقتله - 00:37:05

ولا يقيم عليه الحد ولكن يرفع امره الى من ولاده الى من الى من ولاد الله فيحكم فيه الظاهر انك يا شيخ حسام تقرأ من نسخة اخرى غير نسختين. نعم. كلهم معاك كل مشايخنا معاهم نسختك انا جايب نسخة فيك - 00:37:24

طيب خيار الساعود. نعم. هنا قول الامام رحمة الله قتال اللصوص والخوارج جائز وانتبه ان قتال لصوص الخوارج له ثلاثة احكام. ننتبه لها والامام رحمة الله انما تكلم عن قضية - 00:37:47

ايه ده؟ وربما يتعرض لها الناس قتال اللصوص والخوارج اما ان يكون واجبا وهذا اذا امر بهولي الامر المسلم قال انت يا فلان وانت يا فلان اذهبوا الى كذا وقاتلوا اللصوص في جبل كذا او قاتلوا الخوارج في مكان كذا. فحينئذ يصبح قتالهم - 00:38:08  
واجبا لان الحاكم عين المقاتلين الحالة الثانية ان قتالهم جائز فلا يقال انه آمندوب ولا مستحب وانما جائز وهذا فيما اذا تعرض الخوارج الى اهل الرجل او عرظه او ماله او نفسه - 00:38:29

واستطاع ان يدفع فانه يجوز له ان يبادر ويقاتل لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من قاتل دون دمه او عرظه او ماله الحالة الثالثة وهي انه يجب على المسلم - 00:38:52

يجب على المسلم ان يبتعد عن اماكن التي يظهر فيها الخوارج واللصوص ولا يظهر لهم هذه مسألة مهمة يجب البعد عن فتن اذا اما نقول وجوب قتالهم او جواز قتالهم او وجوب البعد عنهم. لا سيما اذا لم يكن للمسلمين امام في البلدة - 00:39:09  
فالواجب التخفي عن هؤلاء الخوارج الذين لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة. يقتلون الاخضر واليابس يقتلون الاخضر واليابس كما يفعلون اليوم يضعون القبلة في السوق فتفتجر او في المسجد فينفجر فيقتل من يقتل ولا - 00:39:31

لا يهمهم الامر قتل صبي او كبير مسن او رجل او طفل مسلم او كافر لا يهمهم هذا حاله. فالواجب بعد عنهم لكن دعوه للرجل في نفسه وماله فله ان يقاتل كما ذكر الامام رحمة الله تعالى ولكن قال ولا يتبع اثارهم - 00:39:51

لا يتبع اثارهم من نفسي. اما لو امر بهولي الامر فالواجب ان يتبع اثارهم. لانه قال ليس لاحد الا او ولادة المسلمين يعني هو اللي يتبع اثارهم اما غيرولي الامر المسلم انسان من نفسه لا يبادر فيذهب يقاتل الخوارج - 00:40:12

اه لان ذلك فتنه اخرى ولكن يدفع لنفسه في مقامه في بيته في بلده وينوي بجهده الا يقتل احدا ثم بين رحمة الله ان الخارجية اذا مات في هذه المعركة فابعده الله تعالى وان قتله يرجى له الشهادة كما جاء في الحديث من قتل دون - 00:40:33

ماله وعرضه ودمه فهو شهيد. ثم قال وجميع الاثار في هذا انما امرت بقتاله ولم تأمر بقتله ولا اتباعه يعني من حيث ولا يجهز عليه ان صرع او كان جريحا وان لاخذ وسيرا فليس له ان يقتله. لان هؤلاء الخوارج حكمه - 00:40:54

حكم تقول لان لان اسر هؤلاء الخوارج حكمه حكم اسير المسلمين. فلا يجوز ان التجهيز عليهم وانما يقام عليهم الحد المناسب ولكن يرفع امره الى من ولاد الله فيحكم فيه. لعلنا نكتفي بهذا - 00:41:17